

## 120233 - هل يجوز للطالبة التي توفي زوجها أن تخرج من أجل الدراسة ؟

### السؤال

توفي زوجها وتلزمها العدة ، وهي طالبة في المدرسة ، فهل يجوز لها مواصلة الدراسة أم لا ؟

### الإجابة المفصلة

” يجب على الزوجة المتوفى عنها زوجها أن تعتد وتحد في بيتها الذي مات زوجها وهي فيه أربعة أشهر وعشراً ، وألا تبيت إلا فيه ، وعليها أن تجتنب ما يحسنها ، ويدعو النظر إليها من الطيب والاكتمال وملابس الزينة وتزيين بدنهما ونحو ذلك ، مما يجملها ، ويجوز لها أن تخرج نهاراً لحاجة تدعو إلى ذلك .  
وعلى هذا ؛ للطالبة المسؤول عنها أن تذهب إلى المدرسة لحاجتها إلى تلقي الدروس ، وفهم المسائل وتحصيلها مع التزامها اجتناب ما يجب على المعتدة عدة الوفاة اجتنابه ” انتهى .

اللجنة الدائمة للإفتاء .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ،  
الشيخ عبد الله بن قعود .

“مجلة البحوث الإسلامية” (16/131) .